

وثوبه ومكانه وستورته وهي ما تحت

سرتة الى تحت ركبته وبدن العورت

كأها عورة الا وجهها وكفيها وقد ميا

وكشف ربع ساها جميع وكنت الشعر وا

لبطن والفتحة والعورة الغليظة والامة

كالرجل وظهرها وبطنها عورة ولو وجد

ثوباً ربعه ظاهر وصريحاً رايها ليجز وغير

ان ظهر اقل من ربعه ولو عدم ثوباً صرح فاعلا

دوبا

صومياً ركع ويسجد وهو افضل من القيام بركع

وسجود والنية بلا فاصل والشيطان ان يعلم قلبه

اي صلوة يصلي ويكفيه مطلق النية للتفعل

والسنة والتراخي وللنفس شرط التعيين

كالعصر مثلاً والمفتدي نيوي التابعة ايضاً

والجنانة نيوي صلوة لله تعالى والدائمات

واستقبال القبلة فللمكي صابته منها الغيرة

بجنتها واكثاف يصلي الى اي جهة قدم